الحكم ولو قلت هل زيد قام بدون ام عمرو فصح ولا يمتنع لما سيجي
ولهذا ايضا قبح هل زيدا ضربت لان التقديم يستدعي حصول
التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال
وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا مفعول فعل محذوف او
يكون التقديم لا للتخصيص لكن ذلك خلاف الظاهر دون هل زيدا
ضربته فانه لا يقبح لجواز تقدير المفسر قبل زيدا اي هل ضربت
زيدا ضربته وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك اي لان التقديم
يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من مذهبه من
ان الاصل عرف رجل على ان رجلا بدل من الضمير في عرف قدم للتخصيص
ويلزمه اي السكاكي ان لا يقبح هل زيد عرف لان تقديم المظهر
المعرفة ليس للتخصيص عنده حتى يستدعي حصول التصديق بنفس
الفعل مع انه قبيح باجماع النحاة وفيه نظر لان ما ذكره من
اللزوم ممنوع لجواز ان يقبح لعلة اخرى وعلل غيره اي غير
السكاكي قبحهما اي قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف بان هل
بمعنى قد في الاصل واصله اهل وترك الهمزة قبلها لكثرة
وقوعها في الاستفهام فاقيمت هي مقام الهمزة وتطفلت عليها
في الاستفهام وقد من خواص الافعال فكذا ما هي بمعناها
وانما لم يقبح هل زيد قائم لانها اذا لم تر الفعل في حيزها
ذهلت عنه وتسلت بخلاف ما اذا راته فانها تذكرت

العهود

العهود وحنت الى الالف المألوف فلم ترض بافتراق الاسم بينهما وهي
اي هل تخصص المضارع بالاستقبال بحكم الوضع كالسين وسوف
فلا يصح هل تضرب زيدا في ان يكون الضرب واقعا في الحال
على ما يفهم عرفا من قوله وهو اخوك كما يصح اتضرب زيدا
وهو اخوك قصدا الى انكار الفعل الواقع في الحال
بمعنى انه لا ينبغي ان يكون ذلك لان هل تخصص المضارع بالاستقبال
فلا يصلح لانكار الفعل الواقع في الحال بخلاف الهمزة وقولنا
في ان يكون الضرب واقعا في الحال ليعلم ان هذا الامتناع جار
في كل ما يوجد فيه قرينة على ان المراد انكار الفعل الواقع
في الحال سواء عمل ذلك المضارع في جملة حالية اولا كقوله تعالى
اتقولون على الله ما لا تعلمون وقولك اتؤذي اباك و
اتشتم الامير ولا يصح وقوع هل في هذه المواقع ومن
العجايب ما وقع لبعضهم في شرح هذا الموضع ان هذا الامتناع
بسبب ان الفعل المستقبل لا يجوز تقييده بالحال واعماله فيها
ولعمري ان هذا فرية ما فيها مرية اذ لم ينقل عن احد من النحاة
امتناع مثل سيجيء زيد راكبا وساضرب زيدا وهو بين يدي
الامير كيف وقد قال الله تعالى سيدخلون جهنم داخرين
وانما نؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين وفي
الحماسة ساغسل عني العار بالسيف جالبا على قضاء

Copyright © King Saud University